

المعايير الليبية لأعمال المتعلقة بالألغام 07.40

النسخة الثانية: يناير 2017

إدارة الجودة



الهيئة الوطنية المسؤولة:

المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بتفويض من وزارة الدفاع

للتواصل: نائب المدير في المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب

quality.assurance@lmac.gov.ly

ملاحظة:

تعتبر هذه الوثيقة سارية المفعول ابتداء من التاريخ المبين على هذه الصفحة. تخضع المعايير الليبية لأعمال المتعلقة بالألغام (LibMAS) للمراجعة والتنقيح بشكل منتظم، لذلك ينبغي على المستخدمين التأكد من استخدام أحدث نسخة من كل وثيقة من وثائق المعايير. إن أحدث نسخ للمعايير هي النسخ المنشورة على الموقع الإلكتروني للمركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب وعنوانه www.lmac.gov.ly

حقوق الطبع والنشر

تم إعداد هذه الوثيقة استناداً إلى المعايير الدولية لأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

تعود ملكية هذه الوثيقة في شكلها الحالي إلى المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب. 2017- جميع الحقوق محفوظة.

فهرس المحتويات

1	مقدمة	4
2	إدارة الجودة للأعمال المتعلقة بالألغام	4
3	الاعتماد	5
4	مراقبة ضمان الجودة	5
5	أهداف مراقبة ضمان الجودة	6
6	فئات مراقبة ضمان الجودة	6
6.1	مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) المبرمجة	7
6.2	مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) الخاصة	8
6.3	مراقبة ضمان الجودة (الداخلية) من قبل منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام	8
7	عمليات التفتيش بعد إزالة الألغام (مراقبة الجودة)	9
8	الإعدادات لعمليات مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) المبرمجة	10
9	مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) الخاصة	11
10	الممارسات والوثائق الإدارية	12
11	السلامة في مكان العمل	12
12	الدعم الطبي	13
13	التواصل مع المجتمعات المحلية	13
14	الحوادث	14
15	المعدات	14
16	إجراءات إزالة الألغام	15
17	إعداد التقارير	15
18	الإجراءات التصحيحية	16
19	استقلالية المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب وحياده ونزاهته	16
20	الطعون	16
21	المسؤوليات	17
1.21	المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب	17
2.21	منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام	17
3.21	الجهات المانحة والمؤسسات التجارية الممولة	18
22	المراجع العامة	19
23	سجل التعديلات	19

تمهيد

تبنّى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب (LibMAC) عناصر السلامة والرقابة والجودة التي تمثل جزءاً من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) في المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام وذلك بهدف ضمان محافظة هذه الأخيرة على المبادئ المتفق عليها في المبادئ التوجيهية للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام.

وتُشرف لجنة فنية على إعداد مواد المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام ومراجعتها وتقيحها بدعم من المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية الموجودة في ليبيا. يمكن الاطلاع على أحدث نسخة من كل معيار على الموقع الإلكتروني للمركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب www.lmac.gov.ly.

يتم استخدام عبارات "لا بد من"، و"يجب"، و"ينبغي" و"يمكن" في المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام في الإطار التالي: يتم استخدام "لا بد من" أو "يجب" للإشارة إلى أحد المتطلبات، أي أمر يجب القيام به من أجل ضمان الالتزام بهذه المعايير. يتم استخدام "ينبغي" للإشارة إلى متطلبات، أساليب أو مواصفات يُفضّل توفرها، ولكنها قد تكون مختلفة عندما يتم تقديم أسباب تبرّر لذلك. وتستخدم "قد" للإشارة إلى أسلوب أو مسار عمل ينبغي النظر فيه ولكن ليس من الضروري تطبيقه.

في هذه النسخة من المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام، يشير:

- مصطلح "منظمة إزالة الألغام" إلى أي منظمة (حكومية أو غير حكومية أو كيان تجاري) مسؤولة عن تنفيذ مشاريع أو مهام إزالة الألغام. وتشمل منظمات إزالة الألغام المقررات الرئيسية وعناصر الدعم.
- مصطلح "منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام" إلى أي منظمة (حكومية، عسكرية، تجارية أو غير حكومية / منظمات المجتمع المدني) مسؤولة عن تنفيذ المشاريع أو المهام المرتبطة بالأعمال المتعلقة بالألغام. يمكن أن تكون منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام متعاقدًا رئيسيًا أو متعاقدًا فرعيًا أو مستشارًا أو وكيلًا.

ويتم استخدام مصطلحي "منظمة إزالة الألغام" و"منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام" لوصف نفس الهيئة وكمصطلحين مترادفين في إطار هذا المعيار.

1. مقدمة

1.1 تتم عملية إدارة الأعمال المتعلقة بالألغام في ليبيا من خلال اعتماد منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام ومتابعتها قبل وأثناء عملها. ويمكن أن تشمل هذه العملية أيضاً التفتيش على الأراضي التي تمت إزالة الألغام منها قبل تسليمها. يتم تنفيذ عمليات المراقبة بعد منح الاعتماد التشغيلي (المرجع: المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.30) من قبل موظفي ضمان الجودة الذين يعملون بالنيابة عن المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.

1.2 المتابعة هي جزء أساسي من الإجراءات الخاصة بالأعمال المتعلقة بالألغام. وينبغي أن تنتج عن المتابعة، إلى جانب الاعتماد وعمليات التفتيش بعد التطهير، الثقة اللازمة لدى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بأن منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام قامت بتسليم الأرض وفقاً للالتزامات التعاقدية وأن الأرض آمنة للاستخدام في الغرض المحدد لها.

1.3 من أجل تحقيق هذا الهدف، يجب أن تفحص عمليات المتابعة قدرات منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام (فريق العمل والمعدات والإجراءات) وطريقة استغلال هذه القدرات. تكمل المتابعة الخارجية نظام إدارة الجودة الداخلي الخاص بمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام.

1.4 تعمل عمليات المتابعة على التحقق من أن إجراءات ضمان الجودة ومراقبة الجودة الداخلية لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام مناسبة ويتم تطبيقها كما ينبغي، ولكنها لا تحل محل مسؤولية منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام في ضمان تطبيق إجراءات تشغيلية آمنة وفعالة وناجعة.

1.5 سيتم استخدام عمليات المتابعة أيضاً خاصة في بداية مشروع الأعمال المتعلقة بالألغام، كعمليات تحقق في موقع العمليات التي هي جزء من عملية منح الاعتماد إلى منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام.

2. إدارة الجودة للأعمال المتعلقة بالألغام

2.1 يتمثل الهدف من إدارة الجودة للأعمال المتعلقة بالألغام في توفير الثقة في استكمال الوفاء بمتطلبات الجودة وفي أن الأراضي التي أزيلت منها الألغام، سواء تم تطهيرها بالكامل أم لا، آمنة للاستخدام. تتكون إدارة الجودة للأعمال المتعلقة بالألغام من ثلاثة عناصر هي:

أ. الاعتماد

ب. متابعة ضمان الجودة

ج. التفتيش بعد إزالة الألغام (مراقبة الجودة)

3. الاعتماد

3.1 الاعتماد هو الإجراء الذي يتم بموجبه إدراج منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام رسمياً كجهة مختصة قادرة على تخطيط عمليات إزالة الألغام وإدارتها وتنفيذها بأمان وفعالية وكفاءة.

2.3 قام المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بوضع إجراءات منح الاعتماد للتأكد من أن منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام تستند إلى أسس راسخة ولديها الموظفون والأجهزة اللازمة وتتمتع بالأنظمة والإجراءات وهياكل الدعم الضرورية قبل السماح لها بالقيام بأي عمل. يرجى مراجعة المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.30 للمزيد من المعلومات حول عملية منح الاعتماد.

4. مراقبة ضمان الجودة

1.4 إن ضمان الجودة جزء من إدارة الجودة المصممة لتوفير الثقة بأن متطلبات الجودة سوف تتحقق. تتطوي عمليات مراقبة ضمان الجودة على المراقبة والتفتيش أو تقييم مواقع العمل والمرافق والمعدات والأنشطة والعمليات والإجراءات والوثائق، للتأكيد على أن منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام تتفقد الأعمال بأمن وفعالية وكفاءة، وذلك وفقاً للاعتماد التشغيلي الممنوح لها.

2.4 يتمثل الغرض من مراقبة ضمان الجودة في التأكيد على أن منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام تطبق عمليات الإدارة وإجراءات التشغيل التي تمت الموافقة عليها بطريقة تؤدي إلى تسليم الأرض في وضع آمن بعد عمليات تتميز بالفعالية والكفاءة.

3.4 تخدم مراقبة ضمان الجودة مصالح منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام لأنها تساعد على تحديد المشاكل وتحقيق النتائج المطلوبة بكفاءة. المراقبون ليسوا ضباط شرطة، وهم متواجدون لمساعدة منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام على تحقيق أهدافها.

4.4 يجب أن تعتمد منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام إجراءات مفصلة لعمليات ضمان الجودة ومراقبة الجودة ضمن إجراءات التشغيل القياسية الخاصة بها. يجب على المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب التحقق من تلك الإجراءات والمصادقة عليها أثناء عملية الاعتماد.

4.5 قد يزور مراقبو ضمان الجودة مواقع العمل في أي وقت. يمكن أن يتخذ هؤلاء، في بعض الحالات، من مواقع العمل مقرأ دائماً لهم بهدف توفير المراقبة المستمرة.

4.6 ملاحظة: يجب اتخاذ الترتيبات اللازمة لتسديد تكلفة عمليات مراقبة ضمان الجودة المتواصلة إلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب في حال كانت هذه العمليات شرطاً في اتفاق أو عقد.

5. أهداف مراقبة ضمان الجودة

5.1 يجب أن تتضمن عمليات المراقبة من جانب المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب مباشرة أو عبر ممثلين معينين ما يلي:

أ. أن إجراءات ضمان الجودة الداخلية مناسبة وأنه يجري تنفيذها على نحو فعال من قبل كل منظمة للأعمال المتعلقة بالألغام.

ب. أن منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام تعمل بأمان وكفاءة وفعالية وفقاً لإجراءات التشغيل القياسية الخاصة بها والمعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام.

ج. أن الأعمال تنفذ وفقاً لخطة التنفيذ وأمر المهام.

د. أنه يتم الحفاظ على مستوى مناسب من الثقة في إزالة الألغام من المناطق المحددة وفقاً للمعايير الإنسانية.

هـ. أنه يتم تحديد المشاكل في أقرب وقت ممكن من أجل تجنب العمل بإجراءات غير صحيحة.

و. أنه يتم الالتزام بمعايير التدريب باستمرار.

ز. أنه يتم تقييم أي تقنية جديدة لإزالة الألغام من حيث مدى ملاءمتها والسلامة التي توفرها قبل الاستخدام العملي لها.

ح. أنه يتم تقديم ردود فعل بشكل منتظم حول عمليات المراقبة إلى الإدارة وإلى العاملين في الموقع داخل منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام.

6. فئات مراقبة ضمان الجودة

أ. تضم مراقبة ضمان الجودة ثلاث فئات:

- مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) المبرمجة
- مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) الخاصة
- مراقبة ضمان الجودة (الداخلية) من قبل منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام

1.6 مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) المبرمجة

1.1.6 ينبغي إجراء عمليات مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) المبرمجة من قبل مراقبي ضمان الجودة في المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب قبل بدء عمليات منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام وأثناءها وبعد انتهائها.

2.1.6 يجب أن تتطوي المراقبة على زيارات مقررّة وأخرى فجئية ويجب ألا تعطل المراقبة سير الأنشطة المخططة لإزالة الألغام.

3.1.6 يتطلّب تحديد عدد الزيارات الخاصة بعمليات مراقبة ضمان الجودة وتحديد إجراءات مقبولة درجة من الحس السليم، وإلا أصبحت العملية صعبة التنفيذ ومكلفة من حيث الموارد والجهد.

4.1.6 يجب تنفيذ زيارتين متباعدتين كل شهر إلى كل فريق/موقع منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام، ولكن هذا أمر يحدده المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب، أي على أساس أنشطة إزالة الألغام التي يتم تنفيذها وقدرة منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام ونتائج مراقبة ضمان الجودة السابقة.

5.1.6 يمكن أن تختلف المجالات التي تركز عليها عمليات مراقبة ضمان الجودة (أي المواضيع والأنشطة) حسب الإمكانيات والمعدات المستخدمة وإجراءات مكافحة الألغام والعوامل الأخرى مثل المخاطر والتهديدات المتعلقة بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار وظروف التربة.

6.1.6 يمكن أن تتضمن زيارات مراقبة ضمان الجودة زيارة إلى:

أ. مكاتب الإدارة والشؤون اللوجستية والإدارية.

ب. مرافق تخزين المتفجرات والصيانة والمعدات الطبية.

ج. الدورات التدريبية ومرافق التدريب، بما في ذلك الكلاب الكاشفة عن الألغام.

د. مخيمات إزالة الألغام عن بُعد.

هـ. مواقع الهدم المركزية.

و. عمليات إزالة الألغام بما في ذلك المسح والتطهير.

ز. تعليق واستكمال الأعمال.

ح. التواصل مع المجموعة وأنشطة التوعية بمخاطر الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار.

ط. اختبار وتقييم المعدات.

ي. أي أنشطة أخرى مرتبطة باعتماد منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك ضمان الجودة ومراقبة

الجودة.

7.1.6 ينبغي على مراقبي المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب العمل خلال هذه الزيارات على تعبئة واستكمال نماذج عمليات ضمان الجودة ذات الصلة.

2.6. مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) الخاصة

1.2.6 يجب تنفيذ عمليات مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) الخاصة من قبل مراقبي ضمان الجودة التابعين للمركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب استناداً إلى عمليات مراقبة ضمان الجودة التي خلصت إلى أن منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام أثبتت بانتظام عدم مطابقة الأعمال و/ أو لاحظت أو اكتشفت عدم المطابقة مما أدى إلى تعليق العمليات، إيقاف الأفراد أو المعدات أو الآلات أو الكلاب عن العمل.

2.2.6 يمكن أن تكون هناك حاجة أيضاً إلى تنفيذ عمليات مراقبة ضمان الجودة الخاصة بعد وقوع حادث خلال إزالة الألغام، خاصة في الحالات التي خلصت فيها منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام إلى أن الحادث كان نتيجة عدم مطابقة للأعمال.

3.2.6 يتمثل الهدف من عمليات مراقبة ضمان الجودة الخاصة في ضمان تطبيق منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام للإجراءات التصحيحية المناسبة ضمن الإطار الزمني المتفق عليه وأدائها للعمل بأمان وكفاءة وفعالية وفقاً لإجراءات التشغيل القياسية والمعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام وشروط الاعتماد التشغيلي.

4.2.6 يجب القيام بعمليات مراقبة ضمان الجودة الخاصة بطريقة مفتوحة بالتشاور مع إدارة منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام المعنية، على أن يقوم المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بإبلاغ منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بأسباب المراقبة وهدفها ومدتها.

5.2.6 إذا أكد مراقب ضمان الجودة خلال تنفيذ عمليات ضمان الجودة الخاصة عدم تطبيق منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام للإجراءات التصحيحية المناسبة، فإن ذلك يؤدي إلى تعليق العمليات وعمل الأفراد والمعدات والآلات والكلاب وأحياناً الاعتماد التشغيلي.

3.6. مراقبة ضمان الجودة (الداخلية) من قبل منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام

1.3.6 عمليات مراقبة ضمان الجودة من قبل منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام هي عمليات يومية متواصلة يجب أن تضطلع بها كل منظمات إزالة الألغام العاملة.

2.3.6 هذه المراقبة هي جزء لا يتجزأ من القيادة والمراقبة والإجراءات الرقابية الفعالة داخل المنظمة.

3.3.6 ينبغي إدراج سياسة إدارة ضمان الجودة الداخلية ضمن الإجراءات التشغيلية القياسية (أو وثيقة معتمدة

تم تطهيرها باستخدام أجهزة الكشف والإجراءات الخاصة بتحديد إشارة في منطقة تم تطهيرها (بما في ذلك الترسيم المناسب) ومنهجية إجراء مراقبة الجودة على منطقة في الأرض جرى التتقيب فيها.

7.4 يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام، خلال عمليات إزالة الألغام التي تشمل المسح التقني وإزالة الألغام وتطهير مناطق القتال واستخدام الكلاب الكاشفة عن الألغام إجراء ما لا يقل عن عشرة في المائة (10%) من عمليات مراقبة الجودة على الأرض التي تمت معالجتها باستخدام إجراءات مراقبة الجودة المناسبة القادرة على تأكيد الالتزام بمعيار إزالة الألغام. يمكن أن يتم تخفيض الحد الأدنى المطلوب من عمليات مراقبة الجودة فقط بناء على إذن من المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.

7.5 ينبغي على المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب، عندما يكون ذلك ممكناً، إجراء مراقبة جودة على عمليات إزالة الألغام التي تنفذها منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام.

8. الإعداد لعمليات مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) المبرمجة

1.8 قبل إجراء مراقبة ضمان الجودة على عمليات منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام ينبغي أن يكون مراقبو ضمان الجودة قد قرؤوا ما يلي:

إجراءات التشغيل القياسية الخاصة بمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام والاعتماد التشغيلي وأي عقد أو اتفاق ذو صلة بالعمل الجاري.

أ. تقارير الزيارات السابقة التي قدمها مراقبو ضمان الجودة.

ب. ج. نتائج أي عمليات تفتيش بعد إزالة الألغام تم تنفيذها في موقع العمل.

ج. د. تقارير أي حوادث ذات صلة.

د. جميع المعلومات الأخرى التي تساعد مراقبي ضمان الجودة على وضع خطة لزيارة الموقع.

2.8 يمكن أن ينفذ المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب عمليات مراقبة ضمان الجودة المعلنة، وينبغي على مراقبي ضمان الجودة إبلاغ منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بأي تحضيرات قد يحتاجونها (مثل ضمان توفر وثائق معينة أو موظفين رئيسيين). كما يجب إبلاغهم بالتاريخ والتوقيت الفعلي، إذا أمكن، لزيارة المراقبة المقررة مسبقاً، وإذا لزم الأمر، يمكن أن يقدم المركز لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام جدول مراقبة ضمان الجودة (أو ما شابه).

3.8 يجوز للمركز إجراء عمليات مراقبة ضمان الجودة غير معلنة، ولا ينبغي في هذه الحالة لمراقبي ضمان الجودة إبلاغ المنظمة بموعد هذه الزيارة بشكل مسبق.

4.8 إن لعمليات مراقبة ضمان الجودة المعلنة وغير المعلنة مزايا. يمكن أن تكون العمليات المعلنة أكثر إنتاجية

وأقل عرقلة للعمل، ولكن من المحتمل أن يتم إخفاء بعض المشاكل عن المراقبين. أما المراقبة غير المعلنة فإنها توفر للمراقبين فرصة مراقبة عمل منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام في وضع العمل العادي، ولكن هذه الزيارة قد تسبب بعرقلة أنشطة المنظمة كما يمكن أن يكون بعض الموظفين الأساسيين غير حاضرين. من الأنسب استخدام الأسلوبين معاً.

9. مراقبة ضمان الجودة (الخارجية) الخاصة

1.9 يعمل مراقبو ضمان الجودة على تفتيش العمل الذي تنفذه منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام للتأكد من أن نظم الإدارة والإجراءات التنفيذية متوافقة مع الشروط المنصوص عليها في الاعتماد التشغيلي وإجراءات التشغيل القياسية والمعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام. ينبغي أن تكون هذه الرقابة فجنئية أو مخطط لها مسبقاً وينبغي على مراقب ضمان الجودة تجنب الانقطاع غير المبرر له لعمليات منظمة لمكافحة الألغام.

2.9 عند إجراء مراقبة لضمان الجودة في موقع إزالة الألغام الذي تعمل فيه منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام، ينبغي على مراقب ضمان الجودة التابع للمركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب القيام بما يلي:

أ. تقديم نفسه إلى نقطة المراقبة (مقر القيادة أو ما شابه ذلك) والشخص المسؤول عن عمليات إزالة الألغام، وتحديد الغرض من الزيارة.

ب. التأكد من التزام المنظمة بجميع جوانب السلامة وبأنه يتم القيام بإجراءات إزالة الألغام وفقاً لإجراءات التشغيل القياسية الخاصة بمنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام .

ج. الالتزام بإجراءات السلامة ذات الصلة عند التواجد في هذا الموقع بالذات.

د. أن يكون حازماً ومهذباً وموضوعياً عند اتخاذ أي قرار. كما يجب عليه البقاء على الحياد في جميع الأوقات وعدم السماح للآراء الشخصية أو الروابط العائلية أو الصداقات بأن تؤثر على قراراته وعلى أدائه لواجباته.

هـ. عدم إجراء تغييرات على إجراءات التشغيل القياسية المعتمدة، ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك بين المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب ومنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام . يجب العمل على شرح التوصيات أو التغييرات في نموذج مراقبة ضمان الجودة (أو أي تقرير آخر ذي صلة) لاحتمال اتخاذ مزيد من الإجراءات.

و. ينبغي الإشارة إلى أية مخاوف غير مشمولة في نموذج مراقبة ضمان الجودة أو أي اقتراحات بشأن عملية إزالة الألغام في نموذج مراقبة ضمان الجودة ولفت انتباه المشرف على عمليات إزالة الألغام في الموقع (أو ما يعادله) والأطراف الأخرى ذات الصلة.

3.9 ينبغي على موظفي منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام القيام بما يلي عند استقبال مراقب ضمان الجودة:

- أ. تقديم الدعم لمراقب ضمان الجودة من خلال الاستجابة لطلباته خلال عملية المراقبة.
- ب. تقديم ملخص موجز بشأن الأنشطة المتعلقة بالألغام والجوانب المتعلقة بالسلامة إلى مراقب ضمان الجودة.
- ج. شرح التعليقات ذات الصلة والتوقيع على نموذج مراقبة ضمان الجودة عند الانتهاء من مراقبة ضمان الجودة.

10. الممارسات والوثائق الإدارية

1.10 يعمل مراقبو ضمان الجودة أيضاً على فحص الوثائق الإدارية، على سبيل المثال: المؤهلات، سجلات التدريب، التأمين، وممارسات الصحة المهنية العامة وسجلاتها. لن يتم فحص الوثائق الإدارية الروتينية والمعلومات الشخصية السرية الخاصة بالموظفين إلا إذا كان لدى مراقب ضمان الجودة تعليمات مباشرة من المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب للقيام بذلك.

2.10 يتم اختيار عينات من جميع الوثائق والسجلات المشار إليها أعلاه عشوائياً.

11. السلامة في مكان العمل

1.11 يجب على مراقب ضمان الجودة تقييم مدى ملاءمة تخطيط وإجراءات السلامة في موقع العمل، وعليهم تقييم مدى فعالية تطبيق الإجراءات. توفر المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام 10.20 - توجيهات بشأن سلامة مواقع العمل على إزالة الألغام.

2.11 يتمتع مراقبو ضمان الجودة بالصلاحيات اللازمة لإيقاف العمليات في موقع إزالة الألغام إذا كانت سلامة أي شخص عرضة للخطر وإذا لم يتم تصحيح الخطأ فوراً. يجب على مراقبي ضمان الجودة تسجيل أسباب تعليق العمل وإبلاغ مكتب المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب والمقر الرئيسي لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بذلك على الفور. لا يجوز استئناف العمليات إلا بعد تصحيح جميع أخطاء السلامة، وبعد الحصول على تصريح من المركز.

12. الدعم الطبي

1.12 يجب على مراقب ضمان الجودة تقييم الدعم الطبي المتوفر في مواقع إزالة الألغام، بما في ذلك مؤهلات الطاقم الطبي، والمعدات الطبية، والمخازن، واللوازم والأدوية المتاحة، والسيارة المخصصة لإجلاء المصابين. ينبغي الاطلاع على الإجراءات المؤتقة لعلاج وإجلاء المصابين.

2.12 ينبغي على المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب القيام بعمليات مراقبة ضمان الجودة لإجراءات منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام الخاصة بإجلاء المصابين في أقرب وقت ممكن بعد بدء العمليات في كل موقع جديد لإزالة الألغام وذلك مرة واحدة على الأقل كل شهر طوال فترة إزالة الألغام. يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام القيام بعملية بيضاء للتدريب على إجراءات إجلاء المصابين في كل موقع لإزالة الألغام، قبل بدء العمليات وذلك لمرة واحدة في الشهر على الأقل خلال عمليات إزالة الألغام. يجب تسجيل ممارسات إجلاء المصابين من قبل المشرف على الموقع (أو ما يعادله)، والاحتفاظ بالسجل في الموقع أثناء العمليات.

3.12 عندما لا يتوافق الدعم الطبي المتوفر مع الحد الأدنى من متطلبات المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب أو إجراءات التشغيل القياسية المعتمدة من منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام ولا يتم تصحيحه بشكل فوري من جانب المنظمة، يجب على مراقبي ضمان الجودة تعليق العمليات حتى يتم اتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة. لا بد أن يعمل مراقبو ضمان الجودة على تسجيل أسباب تعليق العمل وإبلاغ مكتب المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب والمقر الرئيسي لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بذلك على الفور. لا يجوز استئناف العمليات إلا بعد تصحيح جميع أخطاء السلامة، وبعد الحصول على تصريح من المركز.

13. التواصل مع المجتمعات المحلية

1.13 ترتبط الإجراءات الخاصة بالأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام بخدمة الأشخاص في المجتمعات المتضررة من الألغام، ولذلك فإن عدم إشراك السكان المحليين هو بمثابة عدم احترام لأحد المبادئ التي تستند عليها الإجراءات الخاصة بالأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام. عندما يكون موقع عمل إزالة الألغام على مقربة من واحد أو أكثر من المجتمعات المحلية أو في حالة استخدام أرض قريبة منها، يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام تعزيز العلاقات الاجتماعية من خلال التواصل مع قادة المجتمع المحلي. يشكل ذلك أحد شروط السلامة ويمكن أن يؤدي عدم الامتثال لذلك إلى الوقف الفوري للاعتقاد.

2.13 حتى في الحالات التي لا تتواجد فيها مجتمعات على مقربة من موقع العمل، يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام إقامة روابط مع الجهات المسؤولة عن المنطقة.

3.13 تعتمد بعض جوانب الإجراءات المتعلقة بالألغام، مثل التوعية بمخاطر الألغام/ مخلفات الحرب القابلة للانفجار ومساعدة الضحايا، بشكل كبير على العمل داخل المجتمع ولذلك فإن التواصل مع المجتمع متداخل مع العمل وهو مذكور بالتفصيل في إجراءات التشغيل القياسية المقدمة كجزء من الاعتماد التشغيلي للمنظمة. يجب على مراقبي ضمان الجودة التأكد من إشراك المجتمع بشكل مناسب في جميع جوانب عمل منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام. وينبغي، عند الاقتضاء، أن تقوم منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام بالتوعية بمخاطر الألغام/ مخلفات الحرب القابلة للانفجار كجزء من عملهم.

4.13 يمكن تكليف موظف متخصص للقيام بمهمة المسؤول عن التواصل مع المجتمع في منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام.

14. الحوادث

1.14 إذا وقع لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام حوادث خلال إزالة الألغام في ليبيا، فإنه ينبغي على مراقبي الجودة إيلاء أهمية خاصة للتوصيات الواردة في تقارير الحوادث لضمان تنفيذ المنظمة للإجراءات التصحيحية اللازمة المطلوبة من المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.

2.14 يمثل عدم تنفيذ الإجراءات التصحيحية اللازمة المطلوبة من المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب انتهاكا خطيرا للسلامة والشروط التي بموجبها تم منح الاعتماد التشغيلي. يجب على مراقبي ضمان الجودة وقف العمليات حتى يتم تنفيذ هذه الإجراءات، كما يجب على المراقبين تسجيل أسباب تعليق العمل وإبلاغ مكتب المركز والمقر الرئيسي لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بذلك على الفور. لا يجوز استئناف العمليات إلا بعد تصحيح جميع أخطاء السلامة، وبعد الحصول على تصريح من مدير المركز.

3.14 يمثل عدم تنفيذ الإجراءات التصحيحية اللازمة المطلوبة من المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب انتهاكا خطيرا للسلامة والشروط التي بموجبها تم منح الاعتماد التشغيلي. يجب على مراقبي ضمان الجودة تعليق العمليات حتى يتم تنفيذ هذه الإجراءات، كما يجب على المراقبين تسجيل أسباب تعليق العمل وإبلاغ مكتب المركز والمقر الرئيسي لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام على الفور. لا يجوز استئناف العمليات إلا بعد تصحيح جميع أخطاء السلامة، وبعد الحصول على تصريح من مدير المركز.

15. المعدات

1.15 يجب على مراقبي ضمان الجودة تقييم حالة المعدات وفعاليتها وملاءمتها للعمل. ويشمل هذا تفتيش عينة من المعدات الضرورية (مثل أجهزة الكشف)، وفحص سجلات صيانة المعدات، وأعمال التصليح، والتحديثات والتعديلات. كما وينبغي فحص مرافق وأدوات التصليح.

2.15 إذا كانت حالة أو فعالية المعدات تثير المخاوف حول السلامة ولم تتم معالجتها فوراً من قبل المنظمة، فإنه يمكن لمراقبي ضمان الجودة تعليق العمليات حتى يتم تنفيذ هذه الإجراءات التصحيحية، كما يجب على المراقبين تسجيل أسباب تعليق العمل وإبلاغ مكتب المركز والمقر الرئيسي لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بذلك على الفور. لا يجوز استئناف العمليات إلا بعد تصحيح جميع أخطاء السلامة، وبعد الحصول على تصريح من المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.

16. إجراءات إزالة الألغام

1.16 يجب على مراقبي ضمان الجودة مراقبة أنشطة إزالة الألغام لضمان تماشيها مع الاعتماد التشغيلي لأنشطة وإجراءات منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام. تعمل هيئة الرقابة، حيث يتم استخدام أساليب متخصصة لإزالة الألغام، مثل استخدام الكلاب الكاشفة عن الألغام أو الإزالة الميكانيكية للألغام، على إرسال المراقبين الذين يمتلكون المعرفة المتخصصة اللازمة لتقييم الإجراءات التي تتم مراقبتها.

2.16 عندما تمس الإجراءات المعتمدة مسائل تتعلق بالسلامة لا يتم معالجتها فوراً من قبل المنظمة، يمكن أن يعتمد مراقبو ضمان الجودة إلى تعليق عملياتها إلى أن تقوم بتنفيذ الإجراءات التصحيحية. يجب على مراقبي ضمان الجودة تسجيل أسباب تعليق العمل وإبلاغ مكتب المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب والمقر الرئيسي لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بذلك على الفور. لا يجوز استئناف العمليات إلا بعد تصحيح جميع أخطاء السلامة، وبعد الحصول على تصريح من المركز.

17. إعداد التقارير

1.17 ينبغي على رئيس مراقبي ضمان الجودة خلال إجراء عمليات مراقبة ضمان الجودة، تقديم تقرير إلى كبار موظفي منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام التي تتم مراقبة عملها وذلك في الموقع قبل مغادرة المراقبين. كما يجب استكمال نموذج تقرير ضمان الجودة، ويجب منح فرصة لكبار موظفي المنظمة في الموقع لإضافة أي تعليقات لديهم في التقرير. يجب على رئيس فريق المراقبين وكبار موظفي المنظمة في الموقع الذي تجري مراقبته التوقيع على التقرير في الموقع.

2.17 ينبغي إبلاغ المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بأي مخاوف تتعلق بالسلامة قبل مغادرة مراقبي ضمان الجودة للموقع. يعطي ذلك فرصة للمركز لتقديم مشورة بخصوص ما إذا كان الأمر يقتضي اتخاذ إجراءات فورية.

3.17 يعمل مراقبو ضمان الجودة على تقديم نموذج تقرير مراقبة ضمان الجودة إلى مكتب عمليات المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب في أقرب وقت ممكن، عادة عن طريق البريد الإلكتروني

وخلال يوم واحد من استكمال التقرير. يعمل مكتب العمليات في المركز على إرسال نسخة من التقرير إلى مكتب التسجيل في منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام التي يجري مراقبتها.

18. الإجراءات التصحيحية

1.18 يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام معالجة أي مشاكل يتم تحديدها في تقرير مراقبة ضمان الجودة. إذا كانت المشاكل التي تم اكتشافها على درجة كبيرة من الخطورة، يمكن أن يُطلب من المنظمة تقديم تقرير حول الإجراءات التصحيحية التي اتخذتها إلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب، وإثبات امتثالها بالكامل للمتطلبات المنصوص عليها. يمكن أن يتم في بعض الحالات تعليق الاعتماد الممنوح لمنظمة الأعمال المتعلقة بالألغام حتى تاريخ امتثال المنظمة مع المتطلبات.

19. استقلالية المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب وحياده ونزاهته

1.19 يجب أن لا يكون موظفو ضمان الجودة المعتمدين العاملين مع المركز معرضين لأي ضغوط سياسية، تجارية أو مالية أو غيرها يمكن أن تؤثر على قراراتهم. تؤدي أي محاولة للتأثير على نتائج مراقبة ضمان الجودة عن طريق الضغط على الموظفين إلى التعليق التلقائي للاعتماد التشغيلي للمنظمة، كما يمكن أن تؤدي إلى اتخاذ الإجراءات الجنائية المناسبة ضد المنظمة المخالفة بموجب القانون الليبي.

2.19 من أجل ضمان الحياد ينبغي على مراقبي ضمان الجودة عدم التورط في أي شؤون مالية مع منظمات مكافحة ألغام أخرى أو المنظمات التي تعمل على تصميم وتصنيع وتوريد وتركيب واستخدام أو الحفاظ على الخدمات أو المعدات للمنظمات الناشطة في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام.

20. الطعون

1.20 بإمكان منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام، عندما يختلف مدراء المنظمات مع نتائج مراقبة ضمان الجودة، تقديم طعن في هذا القرار لدى مكتب مدير المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحرب في غضون أسبوعين من عملية المراقبة محل الخلاف. ينبغي أن يتضمن الطعن حجج المنظمة ضد النتائج الأولية للتقرير مع الأدلة عند الاقتضاء. يقوم المركز بمراجعة تقرير المراقبة وأية أدلة إضافية مقدمة. يمكن أن يتم تعديل النتائج الأولية لتقرير المراقبة نتيجة للتقييم. يتم إخطار منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام المعنية بالقرار كتابياً في غضون ثلاثة أيام من استلام مكتب مدير المركز للطعن.

2.20 يحق لمقدم الطلب عندما يختلف مع قرار اتخذه مكتب مدير المركز تقديم طعن رسمي في هذا القرار إلى مكتب المدير خلال أسبوعين من تاريخ إخطاره بالقرار. يجب على مدير المركز عند استلام الطعن تعيين

محكمة تضم في هيئتها عضوا واحدا مستقلا على الأقل من المجتمع الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام، للنظر في الطعون في أقرب وقت ممكن. بشكل عام، ينبغي النظر في الطعون خلال 21 يوما من تاريخ تقديمها.

3.20 تتمتع محكمة الاستئناف بسلطة إلغاء تقييم ضمان الجودة.

ملاحظة: تتحمل المنظمة المقدمة للطعن جميع التكاليف المرتبطة بالطعن في حال اتخذت المحكمة قراراً في غير صالحها.

21. المسؤوليات

1.21 المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب

يعمل مدير المركز على:

أ. إنشاء نظام لمراقبة ضمان الجودة لمنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام؛

ب. مراقبة عمل مراقبي ضمان الجودة وضمان تطبيق النظام بطريقة عادلة ومنصفة وضمان عدم تسبب المراقبة في انقطاع أو تأخر أعمال إزالة الألغام أكثر من اللازم؛

ج. التأكد من اتخاذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ توصيات مراقبة ضمان الجودة.

2.21 منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام

يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام:

أ. تطبيق الممارسات الإدارية والإجراءات التنفيذية التي حصلت بموجبها على الاعتماد التشغيلي من

المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب؛

ب. إعداد الوثائق والتقارير والسجلات وغيرها من البيانات حول أنشطة إزالة الألغام وإتاحتها لمراقبي ضمان

الجودة ليطلعوا عليها؛

ج. منح مراقبي ضمان الجودة إمكانية الوصول إلى جميع المواقع والمباني وغيرها من المرافق التي تحتاج

إلى زيارتها كجزء من متطلبات المراقبة.

3.21 الجهات المانحة والمؤسسات التجارية الممولة

يجب على المنظمة عند توقيع عقد أو أي اتفاق آخر رسمي مع الجهات المانحة أو المؤسسات التجارية الممولة أن تدرج متطلبات المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بشأن مراقبة الجودة التي تهم جميع منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام في ليبيا.

22. المراجع العامة

- أ. المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، على وجه الخصوص، المعيار رقم 07.40 مراقبة منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام.
- ب. المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.30 - منح الاعتماد إلى منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام.

23. سجل التعديلات

الرقم التسلسلي	التاريخ اليوم/الشهر/السنة	المعيار	القسم / الفقرة	تم تعديله من طرف: الإسم: المنصب: المنظمة	ملاحظات
1	915/10/1	7.40 إدارة الجودة	الكل	دوغ وير رئيس العمليات/ دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام	مراجعة المعيار الحالي وإضافة التفاصيل اللازمة له